

بنك لبنان والمهجر ش.م.ل.

المادة ١٥٨ من قانون التجارة اللبناني
للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠١٧

BDO
سمعان، غلام وشركاهم
 BDO ، سيمان ، غلام وشركاهم
 بناية غلام، شارع السيفي
 بيروت
 صندوق بريد: ٥٥٨-١١، رياض الصلح
 بيروت - ١١٠٧٢٠٥٠، لبنان
 هاتف: ٣٢٣٦٧٦ (٠١)
 فاكس: ٢٠١١٤٢ (٠١)
 siman@inco.com.lb
 س.م.: ٥٧٠٠

EY
المفني عالمياً
أفضل للعمل
 إرنست ويونغ شركة مدنية مهنية
 بناية ستاركو
 عبيتي ب الخنويي - طابق ٩
 عيّن، العسّ، شارع عمر دابوق
 صندوق بريد: ١٦٣٩-١١، رياض الصلح
 بيروت - ١١٠٧٢٠٩٠، لبنان
 هاتف: +٩٦١ ١ ٧٦٧٨٠٠
 فاكس: +٩٦١ ١ ٧٦٠ ٨٢٢/٣
 beirut@ib.ey.com
 ey.com/mena
 س.م.: ٦٦٠٠

الى السادة المساهمين
 بنك لبنان والمهجر ش.م.ل.

بنك لبنان والمهجر ش.م.ل.
تقرير خاص وفقاً لأحكام المادة ١٥٨ من قانون التجارة اللبناني
للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠١٧

عملاً بمتطلبات أحكام المادة ١٥٨ من قانون التجارة اللبناني، نبين أدناه العمليات بين المصرف الرئيسي وأعضاء مجلس الإدارة وشركات ينتمي إليها بعض أعضاء مجلس الإدارة وشركات تابعة بناء على تدقيقنا للبيانات المالية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠١٧ والتي أصدرنا بشأنها تقريرنا بتاريخ ٢٧ آذار ٢٠١٨ والتأكيدات التي استلمناها من الإدارة.

ان العمليات مع أعضاء مجلس الإدارة والمؤسسات ذات العلاقة خلال السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠١٧، كانت كما يلي:

١ - تسهيلات للجهات المرتبطة خاضعة لأحكام المادة ١٥٢ من قانون النقد والتسليف

كما أشرنا إليه في التقرير الخاص المنصوص عنه في المادة ١٥٢ من قانون النقد والتسليف، في ٣١ كانون الأول ٢٠١٧ بلغ مجموع التسهيلات المستعملة (المباشرة وغير المباشرة) الخاضعة لأحكام هذه المادة (وفقاً لوضع المجموعة في لبنان)، ٢٨,٥٢٠ مليون ل.ل، وبلغت الفوائد المقبوضة المتعلقة بها ١,١٩٠ مليون ل.ل لسنة ٢٠١٧.

٢- أعمال مع رئيس وأعضاء مجلس الإدارة وكبار موظفي المصرف لسنة ٢٠١٧

- بلغت أعباء الرواتب والمخصصات والمنافع الأخرى في سنة ٢٠١٧ الى حاضرة رئيس مجلس الإدارة - المدير العام للمصرف ولأمين عام المجموعة ولمدير عام (عضو مجلس الإدارة) ١٨,٩٨٨ مليون ل.ل وفقاً لقرارات مجلس الإدارة والجمعية العمومية المنعقدتين في ١٧ آذار ٢٠١٧ و٧ نيسان ٢٠١٧ على التوالي.
- بلغت أعباء الرواتب والمخصصات والمنافع الأخرى في سنة ٢٠١٧ الى ثلاثة مدراء عامين، نائبين مدير عام وخمسة مدراء عامين مساعدين، ٨,١٢٦ مليون ل.ل.
- بلغت بدلات الحضور المدفوعة في سنة ٢٠١٧ لأعضاء مجلس الإدارة، ١,١٣١ مليون ل.ل.
- بلغت ودائع رئيس وأعضاء مجلس الإدارة والإدارة العليا، ٣٨,٥٤٢ مليون ل.ل كما في ٣١ كانون الأول ٢٠١٧. وقد بلغت الفوائد المدفوعة على تلك الودائع ٢,١٩٥ مليون ل.ل خلال سنة ٢٠١٧.
- بلغت أتعاب مستشاري مجلس الإدارة، ١٥١ مليون ل.ل خلال سنة ٢٠١٧.

٤- أعمال مع شركات لها أعضاء مجلس إدارة مشتركين

أشرنا في التقرير الخاص وفقاً لأحكام المادة ١٥٢ من قانون النقد والتسليف للتسهيلات الممنوحة (المباشرة وغير المباشرة) لشركات لها أعضاء مجلس إدارة مشتركين.

أ- بلغت ودائع الشركات التي لها أعضاء مجلس إدارة مشتركين، ٤,٢٤٧ مليون ل.ل. كما في ٣١ كانون الأول ٢٠١٧ وقد بلغت الفوائد المدفوعة على تلك الودائع ٤٢١ مليون ل.ل. خلال سنة ٢٠١٧ كما يلي:

حسابات دائنة	الفوائد الصافية المدفوعة	
ملايين ل.ل.	ملايين ل.ل.	
١,١٠٤	٦٠	هولدينغ أزهرى ش.م.ل.
٤٥١	-	شركة خدمات الضمان والتسويق ش.م.ل.
١,٨٨١	٣٦١	شركة المساهمون المتحدون ش.م.ل.
٨١١	-	شاكر هولدينغ ش.م.ل.
<u>٤,٢٤٧</u>	<u>٤٢١</u>	

ب- بلغت مصاريف الايجار المدفوعة الى الشركة العقارية للبنان والمهجر ش.م.ل. ٦١٥ مليون ل.ل. للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠١٧.

ج- عملاً بقرار مجلس إدارة المصرف المنعقد بتاريخ ١٥ تموز ٢٠١٦، تملك المصرف في سنة ٢٠١٧ من الشركة العقارية للبنان والمهجر ش.م.ل. مركز عمل فرعه في منطقة إربيل - العراق وذلك بمبلغ وقدره ٥,٦١٠ آلاف دولار اميركي ما يعادل ٨,٤٥٧ مليون ل.ل. وقد نتج عن هذا التفرغ ربح بمبلغ ١,١٢٣ آلاف دولار اميركي ما يعادل ١,٦٩٣ مليون ل.ل.

٥- أعمال مع كبار المساهمين وأطراف أخرى ذات علاقة

أشرنا في التقرير الخاص وفقاً لأحكام المادة ١٥٢ من قانون النقد والتسليف للتسهيلات الممنوحة لكبار المساهمين ولأطراف أخرى ذات علاقة.

بلغت ودائع كبار المساهمين وأطراف أخرى ذات علاقة، ٦٥,٣٩٠ مليون ل.ل. كما في ٣١ كانون الأول ٢٠١٧ وقد بلغت الفوائد المدفوعة على تلك الودائع ٥,٢٩٨ مليون ل.ل. خلال سنة ٢٠١٧.

صفحة ٥

الى السادة المساهمين
بنك لبنان والمهجر ش.م.ل.

وقد أكدت لنا إدارة المصرف بأنه لا توجد أية عمليات اخرى بين المصرف وأعضاء مجلس ادارته أو مع مؤسسة أخرى إذا كان أحد أعضاء مجلس الادارة مالكا لهذه المؤسسة أو شريكا متضامنا فيها أو مديرا لها أو عضوا في مجلس إدارتها بصورة مباشرة أو غير مباشرة أو تحت ستار شخص ثالث وفقا لأحكام المادة ١٥٨ من قانون التجارة اللبناني.

ان المادة ١٥٨ من قانون التجارة اللبناني تنص على وجوب أخذ موافقة مسبقة من الجمعية العمومية للمساهمين بشأن أي تعامل بين المصرف وأعضاء مجلس ادارته سواء كان جارياً بصورة مباشرة أو تحت ستار شخص ثالث. ليست لنا أية ملاحظة بهذا الخصوص.

BDO، سماعيل، غلام وشركاهم
BDO، سماعيل، غلام وشركاهم

أدنت شيو
إرنتس ويونغ
٢٧ آذار ٢٠١٨
بيروت، لبنان